



لجنة الأمن الغذائي العالمي

<p>الدورة الثانية والخمسون 50 عامًا على إنشاء لجنة الأمن الغذائي العالمي: العمل معًا من أجل عالم خالٍ من الجوع وسوء التغذية"</p>
<p>روما، إيطاليا، 21-25 أكتوبر/تشرين الأول 2024</p>
<p>توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي بشأن سياسات الحد من أوجه عدم المساواة من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية</p>

الأساس المنطقي

- (1) من المعترف به أن تزايد أوجه عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها يشكل تحديًا رئيسيًا للتنمية المستدامة¹ وإعمال حقوق الإنسان.
- (2) ومن الواضح أن أوجه عدم المساواة عبر النظم الغذائية والنظم ذات الصلة تؤثر على الأمن الغذائي والنتائج التغذوية. ومن شأن تركيز القوة في إنتاج الأغذية والتجارة بها وتحويلها وتوزيعها، فضلًا عن التوزيع غير المتكافئ للأصول الزراعية والحصول على الموارد الطبيعية وحقوق الحياة والتمويل، أن يؤدي إلى إدامة أوجه عدم المساواة بين مختلف الجهات الفاعلة في النظم الزراعية والغذائية، وتفاقمها.
- (3) وتؤدي أوجه عدم المساواة في الأمن الغذائي والتغذية إلى تقليل فرص حياة الأشخاص ونوعية حياتهم، وخفض الإنتاجية، وإدامة الفقر، وعرقلة النمو الاقتصادي، والإسهام في العنف ضد المرأة، وتميل إلى إلحاق الضرر بمجموعات معينة واستبعادها بشكل منهجي: مثل المرأة، وصغار المزارعين،² والمزارعين الأسريين، والفلاحين، ومن لا يملكون أراضٍ، والعمال الزراعيين، والمشردين، والعمال غير الرسميين، والمهاجرين، والنازحين داخليًا، واللاجئين، والشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية، والأقليات العرقية والإثنية، والأشخاص ذوي الإعاقة، والأشخاص المصابين بأمراض مزمنة، وكبار السن، والشباب، والفتيات والفتيات. ويمكن أن يساهم مستوى التعليم أو الوضع الاقتصادي والاجتماعي أو الموقع في زيادة أوجه عدم المساواة

¹ [تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030](#). الفقرة 14 من القرار A/RES/70/1.

² لأغراض هذه التوصيات بشأن السياسات، تشمل الإشارة إلى أصحاب الحيازات الصغيرة كل من المنتجين والمجهزين على نطاق صغير، والرعاة، والحرفيين، وصيادي الأسماك، والمجتمعات المحلية التي تعتمد بصورة وثيقة على الغابات، والشعوب الأصلية، والعمال في مجال الزراعة.

في الأمن الغذائي والتغذية. وغالبًا ما تؤدي أبعاد [عدم المساواة] [أوجه عدم المساواة] المتعددة والمركبة إلى تفاقم الإقصاء والتمييز.

(4) وتستمر هذه الحلقة المفرغة من عدم المساواة مع استمرار انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية في تعميق أوجه عدم المساواة، والحيلولة دون أعمال الحقوق الأخرى، مثل الحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية وكذلك الحق في التعليم، وتقليل الفرص المتاحة لأفقر السكان وأضعفهم وأكثرهم عرضةً للتخلف عن الركب، وتضخيم التهميش وتقويض الجهود الرامية إلى عدم ترك أي أحد خلف الركب.³ وتضيف عوامل مثل: الكوارث الطبيعية، والصدمات، والأوبئة، وتغير المناخ، والصراعات، والأزمات،⁴ والاحتلال، فضلاً عن استخدام تجويع المدنيين كأسلوب من أساليب الحرب في أجزاء مختلفة من العالم، طبقةً أخرى من التعقيد وتمارس ضغوطاً إضافيةً على أولئك الذين يواجهون عدم المساواة.

(5) ويمكن أن تؤدي أوجه عدم المساواة داخل البلدان وفيما بينها، وكذلك بين أفقر الفئات السكانية وأضعفها، إلى إبطاء النمو وإلى عدم الاستقرار السياسي والنزوح القسري والهجرة، مع ما يترتب على ذلك من عواقب سلبية على الأمن الغذائي والتغذية وعلى الأعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في البلدان المنخفضة الدخل والمتوسطة الدخل والمرتفعة الدخل، وكذلك في سياقات حالات الطوارئ الإنسانية والصراعات، بما في ذلك الصراعات المسلحة، والكوارث الطبيعية.

(6) ويساهم انعدام الأمن الغذائي الأكثر انتشاراً بين النساء والفتيات منه بين الرجال في كل مناطق العالم، في تفاقم أوجه عدم المساواة بين الجنسين. ومن الضروري حماية حقوق النساء والفتيات وتعزيزها وإعمالها، بموازاة معالجة أوجه عدم المساواة بين الجنسين، لتحقيق الحق في الغذاء الكافي بشكل تدريجي.

(7) وتمشيًا مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030، التي تدعو إلى "عالم قوامه العدل والإنصاف والتسامح والانفتاح والإشراك الاجتماعي للجميع وتلبي فيه احتياجات أشد الفئات ضعفاً"، ومن أجل تحقيق رؤية لجنة الأمن الغذائي العالمي، يتوخى أن تكون توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي التالية بشأن السياسات بمثابة وثيقة مركزية وموجهة نحو العمل تقدم إرشادات بشأن وضع وتعزيز السياسات التي تركز صراحةً على الحد من أوجه عدم المساواة ومعالجة دوافعها المباشرة والنظمية لتحقيق الأمن الغذائي والتغذية للجميع، بموازاة تحويل النظم الزراعية والغذائية، وعدم ترك أي أحد خلف الركب.

(8) وفي إطار المساعي الرامية إلى تحقيق هذا الهدف، لا بدّ من الاعتراف بأهمية إرساء الإجراءات التي تعالج دوافع أوجه عدم المساواة على صعيد الأمن الغذائي والتغذية في نهج غير تمييزي وشفاف وأخلاقي وشامل، بما يتماشى مع حقوق الإنسان، فضلاً عن الحاجة إلى مراعاة السياقات الوطنية ودون الوطنية والمحلية.

(9) وإن هذه التوصيات بشأن السياسات موجهة في المقام الأول إلى الحكومات (الوزارات، والسلطات والمؤسسات الوطنية والإقليمية والمحلية المعنية)، وكذلك إلى أصحاب المصلحة الآخرين المعنيين، مثل: المنظمات الدولية، والمؤسسات المالية الدولية، والجامعات والمؤسسات الأكاديمية، والقطاع الخاص (بما في ذلك المؤسسات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة وكذلك الكيانات الأكبر حجمًا)، والمؤسسات الخيرية، والمجتمع المدني، والشعوب الأصلية، والمجتمعات المحلية. وفي حين يتقاسم جميع أصحاب المصلحة المسؤولية عن العمل والتعاون للحد من أوجه عدم المساواة في النظم الزراعية والغذائية، ينبغي الاعتراف بأدوارهم المختلفة وحقوقهم ومسؤولياتهم المتميزة.

³ تحويل علماً: خطة التنمية المستدامة لعام 2030. القرار A/RES/70/1، ولاسيما الفقرات 3 و4 و8.

⁴ إطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة الصادر عن لجنة الأمن الغذائي العالمي.

(10) وإن هذه التوصيات بشأن السياسات طوعية وغير ملزمة ولا تهدف إلى نشوء أي حقوق أو التزامات بموجب القانون المحلي أو الدولي. ولا ينبغي قراءة أي شيء في هذه التوصيات بشأن السياسات على أنه يحد من أي التزامات أو تعهدات قانونية قد تخضع لها الدول بموجب القانون الدولي أو يقوض منها، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من صكوك حقوق الإنسان الدولية.⁵ وتهدف التوصيات بشأن السياسات إلى تفسيرها وتطبيقها وفقاً للنظم القانونية الوطنية ومؤسساتها، مع إعطاء الأولوية لأولئك الأكثر تضرراً من الجوع وسوء التغذية. وينبغي تنفيذها داخل البلدان وعلى المستويين الإقليمي والعالمي، مع مراعاة اختلاف الواقع والقدرات ومستويات التنمية على الصعيد الوطني واحترام السياسات والأولويات الوطنية. وهي تستند إلى الصكوك السياساتية الحالية ذات الصلة الصادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي وتكملها، وتسترشد بتقرير فريق الخبراء الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي والتغذية التابع للجنة الأمن الغذائي العالمي حول "الحد من أوجه عدم المساواة من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية".

ألف - معالجة أوجه عدم المساواة في النظم الغذائية

الحصول على الموارد الطبيعية⁶ والوصول إلى الأسواق

ينبغي للحكومات أن تقوم بما يلي:

- 1- الاعتراف بحقوق الحياة المشروعة والمنصفة وتعزيزها واحترامها وحمايتها، بما في ذلك حماية حقوق الحياة الجماعية، بما يتماشى مع الخطوط التوجيهية الطوعية للجنة الأمن الغذائي العالمي بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك، والخطوط التوجيهية الطوعية للجنة الأمن الغذائي العالمي بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني، وغيرها من الأطر ذات الصلة، بموازاة تنفيذ إصلاحات إعادة التوزيع، حسب الاقتضاء؛ (حقوق الحياة)
- 2- والاعتراف بحقوق المرأة في حيازة الأراضي، والوصول إليها والتحكم بها وبمواردها - وحقوق الملكية، والملكية، والاستخدام والنقل بما في ذلك من خلال الميراث وحقوق الحياة الناتجة عن تغيير الحالة الزوجية، والطلاق - بغض النظر عن حالتها المدنية والزوجية، واحترام هذه الحقوق، وفقاً للأطر القانونية الوطنية والأولويات؛⁷ (حقوق الحياة الخاصة بالمرأة)
- 3- وتصميم وتعزيز وتنفيذ السياسات والبرامج والتشريعات التي تعزز الوصول العادل والمستدام إلى الأراضي ومصايد الأسماك والغابات والمياه وموارد إنتاج الأغذية الأخرى للجميع وتحترمها وتحميها وتحسنها، مع التركيز بشكل خاص على احتياجات أفقر السكان وأضعفهم، ضمن السياق الوطني، بموازاة رصد تركيز الملكية ومنعه والحد من التهميش؛ (الحصول على الموارد)

⁵ بما في ذلك إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية، بالقدر الذي يكون فيه كل صك من هذه الصكوك ذا صلة وقابلاً للتطبيق، وبالقدر الذي يتم فيه الاتفاق على هذه الصكوك و/أو الاعتراف بها، و/أو تأييدها من قبل الدول الأعضاء المعنية.

⁶ يجوز استخدام الخطوط التوجيهية الطوعية للجنة الأمن الغذائي العالمي بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني كإطار مرجعي شامل لهذا القسم الفرعي.

⁷ [UN Women and OHCHR, Realizing Women's Rights to Land and Other Productive Resources \(Second edition, 2020\)](#)

- 4- ووضع وتعزيز السياسات والقوانين واللوائح التي تعزز الوصول العادل وتمكّن بيئة آمنة للأشخاص الذين يواجهون حواجز في الوصول إلى الأسواق الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية للمدخلات والسلع والخدمات، بما في ذلك الخدمات الرقمية والمالية، بموازاة رصد تركيز الموارد والحدّ منه؛ (الوصول إلى الأسواق)
- 5- وتعزيز برامج المشتريات العامة الشاملة، وشبكات الأمان القائمة على الأغذية، وبرامج التغذية المدرسية التي تعزز الأنماط الغذائية الصحية من خلال النظم الغذائية المستدامة والتوريد العادل والشامل للأغذية، مع إعطاء الأولوية للأغذية المقاومة للمناخ والمستدامة، بما في ذلك من خلال الإنتاج المستند إلى النهج الزراعية الإيكولوجية وغيرها من الأساليب المبتكرة، والأغذية المنتجة محلياً، بموازاة تنفيذ السياسات التي تعطي الأولوية للفلاحين وأصحاب الحيازات الصغيرة والمزارعين الأسريين⁸ والنساء والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ (المشتريات العامة)
- 6- واتخاذ خطوات تهدف إلى تجنب أي تدبير أحادي الجانب لا يتفق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وبحول دون تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الكاملة من جانب سكان البلدان المتضررة وبحول دون الإعمال التدريجي لحقهم في الغذاء الكافي، والامتناع عن اتخاذ مثل هذه التدابير. (التدابير الأحادية الجانب)
- وينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:
- 7- زيادة قدرة الفلاحين وصغار المزارعين والمزارعين الأسريين - وخاصة النساء والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية - على الوصول إلى الأسواق الدولية والإقليمية والوطنية والمحلية، من خلال تعزيز التعاونيات والجمعيات الزراعية والجمعيات والنقابات والشبكات وغيرها من المنظمات، بموازاة تعزيز روح المبادرة وريادة الأعمال، مما يمكن أن يوسع من قوتهم التفاوضية ويسمح بالمشاركة الهادفة في سلاسل قيمة الزراعة والنظم الغذائية، بما في ذلك في الأسواق الإقليمية. (المشاركة الشاملة في الأسواق)

المؤسسات والتعاون والشراكات

- ينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:
- 8- تسهيل مشاركة الأشخاص الذين يواجهون عدم المساواة وتمثيلهم، وخاصةً أفقر السكان وأضعفهم بشكل مباشر أو من خلال منظماتهم الرسمية وغير الرسمية، وبناء مؤسسات وآليات وشراكات شاملة ومتاحة وشفافة وخاضعة للمساءلة لتعزيز قدرتهم على اتخاذ قراراتهم الخاصة، والعمل الجماعي والمشاركة الهادفة في المفاوضات ذات الصلة وعمليات صنع القرار، وفقاً للسياسات الوطنية، بما في ذلك من خلال تمكين الأفراد ومنظمات المجتمع المدني والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة الآخرين من المشاركة على نحو فاعل في تشكيل السياسات المتعلقة بالزراعة والنظم الغذائية؛ (المشاركة والتمثيل)

⁸ لأغراض هذه التوصيات بشأن السياسات، تشمل الإشارة إلى أصحاب الحيازات الصغيرة كل من المنتجين والمجهزين على نطاق صغير، والرعاة، والحرفيين، وصيادي الأسماك، والمجتمعات المحلية التي تعتمد بصورة وثيقة على الغابات، والشعوب الأصلية، والعاملين في مجال الزراعة.

وينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

9- تشجيع استراتيجيات وسياسات وبرامج الأمن الغذائي والتغذية المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، وتعزيزها وتنفيذها، لدعم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني⁹ وتمويله وتمتيعه، مع الاعتراف بدوره في توفير فرص العمل اللائق للجميع، وخاصةً لأفقر السكان وأضعفهم، فضلاً عن دوره في الحد من أوجه عدم المساواة والقضاء على الفقر؛ (الاقتصاد الاجتماعي والتضامني)

10- وتشجيع التعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، ودعمه وتمويله، للمساعدة في تحقيق مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الحق في الغذاء الكافي، بموازاة تعزيز إنتاجية أفقر السكان وأضعفهم، فضلاً عن حصولهم على التمويل والمعلومات والموارد الطبيعية والقدرة على المشاركة في جميع الأسواق؛ (التعاون من أجل التنمية)

وينبغي للحكومات والمنظمات الدولية¹⁰ القيام بما يلي:

11- تحسين الحوكمة العالمية للزراعة والنظم الغذائية وتعزيزها، من خلال تعزيز إدماج ومشاركة وتمثيل على نحو مجدٍ في عمليات صنع القرار كل من النساء وأفقر السكان وأضعفهم والأكثر عرضةً للتخلف عن الركب، بمن فيهم القادمون من البلدان النامية وأقل البلدان نمواً، وكذلك الدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية، للحد من أوجه عدم المساواة والتهميش؛ (حوكمة الزراعة والنظم الغذائية).

الاستثمارات في النظم الغذائية للحد من أوجه عدم المساواة

ينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

12- زيادة الاستثمارات المسؤولة في سلاسل القيمة الزراعية والغذائية الشاملة المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، بما يشمل تجهيز الأغذية وتوزيعها، للحد من أوجه عدم المساواة وتشجيع الزراعة وسلاسل القيمة الغذائية المستدامة والقادرة على الصمود، وخاصةً في المناطق التي ينتشر فيها الفقر المتعدد الأبعاد، بموازاة احترام حقوق العمال وتعزيزها ورصدها وإعمالها وتخفيف مخاطر الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي؛ (سلاسل القيمة الزراعية والغذائية الشاملة)

13- وتدعيم الاستثمارات المسؤولة في البنية التحتية والخدمات اللوجستية والتكنولوجيا وسلاسل الإمدادات، وخاصةً تلك التي تفيدها المناطق التي ينتشر فيها الفقر المتعدد الأبعاد، وفقاً للأولويات الوطنية، من خلال اعتماد نهج إقليمي بموازاة تعزيز الروابط بين التجارة والأسواق على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية؛ (تحسين الروابط)

⁹ يرد تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في [القرار الثاني لمؤتمر العمل الدولي، الدورة العاشرة بعد المائة، 2022](#). وتوجد معلومات إضافية في [قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 281/77](#).

¹⁰ لأغراض هذه التوصيات بشأن السياسات، تشير المنظمات الدولية، من بين جهات أخرى، إلى وكالات الأمم المتحدة التي توجد مقرها في روما (منظمة الأغذية والزراعة، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وبرنامج الأغذية العالمي)، والمنظمات الحكومية والدولية الأخرى، الدولية والإقليمية، التي تتعلق ولايتها بالأمن الغذائي والتغذية، فضلاً عن المؤسسات المالية الدولية.

- 14- والاستثمار في توسيع فرص العمل وسبل العيش اللائقة في المزارع الريفية وخارجها، وخاصةً بالنسبة إلى النساء والشباب، بما في ذلك من خلال الاستثمار في المشاريع وريادة الأعمال والحيازات الصغيرة والزراعة الأسرية لضمان وجود فرص عادلة ولائقة وشاملة لتوليد الدخل، بما في ذلك خارج الزراعة؛ (العمل في المزارع وخارجها)
- 15- وتوليد الفرص لأصحاب الحيازات الصغيرة والمزارعين الأسريين وأفقر السكان وأضعفهم، بالتعاون مع القطاع الخاص، عند الاقتضاء، لتعزيز معرفتهم المالية ووصولهم إلى التمويل، بما في ذلك من خلال الائتمان بأسعار معقولة، والادخار، والتأمين، والتمويل للحدّ من تغير المناخ والتكيف معه والقدرة على الصمود في وجهه، مع الاعتراف أيضًا بالحاجة إلى زيادة الفرص للحصول على التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بما في ذلك الشركات التي تقودها النساء، مع مراعاة خاصة للقيود التي تواجهها النساء والحاجة إلى أسعار فائدة عادلة وفترات سداد أطول؛ (الحصول على التمويل)
- 16- الاستثمار في نظم معلومات شاملة يسهل الوصول إليها وشفافة تستجيب لاحتياجات أفقر السكان وأضعفهم، فضلاً عن المعرفة الرقمية في مختلف النظم الزراعية والغذائية، والاستفادة من الابتكارات في التكنولوجيات الرقمية - مثل خدمات المعلومات المتعلقة بأسعار السوق، والتنبؤ بأحوال الطقس، والخدمات المناخية، والإرشاد عبر الفيديو - لتمكينهم من اتخاذ قرارات مستنيرة ومساعدتهم في التغلب على أوجه التفاوت في الحصول على المعلومات، مع مراعاة الحفاظ على خصوصية البيانات وملكية البيانات بموازاة مراعاة التأثيرات الإيجابية للتكنولوجيات الجديدة في النظم الزراعية والغذائية؛ (الحصول على المعلومات)
- 17- وتشجيع تطوير الابتكارات المستدامة التي من شأنها أن تساعد في فهم ومعالجة أوجه عدم المساواة على صعيد الأمن الغذائي والتغذية، في المجالات ذات الصلة بإنتاج الأغذية، وتجهيز الأغذية، وسلامة الأغذية، وتوزيع الأغذية، والحصول على معلومات آنية، ونظم النمذجة والتنبؤ لتعزيز الأنماط الغذائية الصحية من خلال نظم غذائية مستدامة وعادلة، ومعالجة أوجه عدم المساواة على صعيد الأمن الغذائي والتغذية من خلال الالتزامات والآليات الطوعية والمتفق عليها بشكل متبادل بما في ذلك من خلال نقل التكنولوجيا، ومذكرات التفاهم، والشراكات بين القطاعين العام والخاص، ونشر هذه الابتكارات واعتمادها؛ (الابتكارات من أجل تحقيق الأمن الغذائي والتغذية)
- 18- وزيادة الاستثمارات المسؤولة لدعم النهج الزراعية والإيكولوجية وغيرها من النهج المبتكرة، مع ملاحظة أهمية الاشتراك في توليد المعارف التي تساهم في الانتقال إلى نظم زراعية وغذائية أكثر شمولاً وقدرةً على الصمود واستدامةً، بموازاة الاعتراف بدورها في تيسير الوصول العادل إلى الأنماط الغذائية الصحية؛ (النهج الزراعية والإيكولوجية وغيرها من النهج المبتكرة)
- 19- [زيادة الاستثمارات المسؤولة في البحوث الشاملة والابتكارات وخدمات الإرشاد والخدمات الاستشارية وبرامج بناء القدرة على الصمود والمساعدة الفنية، لضمان استجابتها أيضًا لاحتياجات أفقر السكان وأضعفهم وأكثرهم عرضةً للتخلف عن الركب، بهدف الحد من أوجه عدم المساواة والتهميش، بالتعاون مع الجامعات والمؤسسات البحثية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني، وخاصةً من البلدان النامية، مع تعزيز نقل التكنولوجيا أيضًا بشروط طوعية ومتفق عليها بشكل متبادل على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، واحترام حقوق الإنسان وحماية المعارف التقليدية والأصلية والمحلية، مع الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، حسب الاقتضاء، وفقًا للقوانين واللوائح

السائدة (الفقرة 32(4) من الخطوط التوجيهية الطوعية للجنة الأمن الغذائي العالمي بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتيات في سياق الأمن الغذائي والتغذية)؛ (البحوث الشاملة والإرشاد) [.]

[بديلاً. زيادة الاستثمارات المسؤولة في البحوث الشاملة والابتكار وخدمات الإرشاد والخدمات الاستشارية وبرامج بناء القدرة على الصمود والمساعدة الفنية، لضمان استجابتها أيضًا لاحتياجات أفقر السكان وأضعفهم وأكثرهم عرضةً للتخلف عن الركب، بهدف الحد من أوجه عدم المساواة والتهميش، بالتعاون مع الجامعات والمؤسسات البحثية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني، وخاصةً من البلدان النامية، بموازاة تعزيز نقل التكنولوجيا بشروط طوعية ومتفق عليها بشكل متبادل على المستويات المحلية والوطنية والإقليمية والدولية، واحترام حقوق الإنسان، وحماية معارف الشعوب الأصلية، بما يتماشى مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛ (البحوث الشاملة والإرشاد)]

20- وزيادة الاستثمارات المسؤولة في البرامج المهنية، وتنمية المهارات، والتدريب المهني، ومطابقة الوظائف، وبرامج الإرشاد، والتدريب على ريادة الأعمال، وتعليم إدارة الأعمال، وخدمات احتضان الأعمال، وبرامج الاستشارات الإدارية، بموازاة تحسين الروابط بين الأسواق وأولئك الذين يواجهون عدم المساواة، وخاصةً النساء والشباب والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛ (تعليم إدارة الأعمال من أجل فرص العمل)

البيئات الغذائية بما في ذلك المعالجة والبيع بالتجزئة

ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

21- تعزيز التخطيط الاستباقي للبيئات الغذائية، بما في ذلك في المناطق التي تشهد نموًا ديمغرافيًا وتوسعًا حضريًا سريعين، لضمان حصول جميع السكان بصورة عادلة، وخاصةً الأكثر عرضةً منهم لخطر انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية مثل الأطفال، على الغذاء الكافي والمناسب ثقافيًا والأمن والمغذي بأسعار معقولة، من أجل اتباع أنماط غذائية صحية. وقد يشمل ذلك اتخاذ تدابير مالية لتشجيع الأنماط الغذائية الصحية، بموازاة معالجة اختلال التوازن في القوة وأوجه عدم المساواة بين مختلف الجهات الفاعلة داخل النظم الزراعية والغذائية؛ (البيئات الغذائية الصحية)

22- وينبغي للحكومات، وفقًا للسياسات الوطنية، أن تعزز الاستراتيجيات والخطوط التوجيهية والصكوك الخاصة بتوسيم الأغذية ودعم التدابير المناسبة القائمة على الأدلة والعلم، بما في ذلك النظر في مختلف برامج توسيم الأغذية القائمة على الأدلة والعلوم (التوسيم على واجهة العبوة)، (والتي يمكن أن تشمل التوسيم التفسيري والإعلامي)، مع مراعاة مواصفات هيئة الدستور الغذائي والخطوط التوجيهية والتوصيات وغيرها من المعايير الدولية والوطنية ذات الصلة المتفق عليها، والتسويق، لمساعدة المستهلكين على اتخاذ خيارات مستنيرة وصحية مع التركيز بشكل خاص على التأثير الذي تحدثه على الأطفال؛¹¹ (التوسيم على واجهة العبوة)

¹¹ الفقرة 56 من الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن النظم الغذائية والتغذية الصادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي.

وينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

- 23- حماية حقوق البائعين غير الرسميين والاعتراف بدورهم في تلبية احتياجات الأمن الغذائي والتغذية للسكان ووضع أدوات التخطيط والسياسات التي من شأنها تهيئة بيئة مواتية ومحمية لهم لبيع أغذية صحية ومغذية وآمنة، بموازاة ربطهم بالخدمات الاجتماعية والمالية التي تولد فرصًا لهم للاستثمار في أعمالهم الخاصة؛ (البائعون غير الرسميين)
- 24- وتنفيذ التدابير والسياسات الرامية إلى القضاء على عمالة الأطفال، من خلال تعزيز العمل اللائق الذي يوفر دخلاً لائقًا للشباب في سن العمل القانوني والبالغين، مع التركيز بشكل خاص على العاملين في الاقتصاد غير الرسمي، واتخاذ التدابير اللازمة للتخفيف من حدة الفقر والقيود الاقتصادية والسياسية المؤدية إلى عمالة الأطفال؛ (منع عمالة الأطفال)
- 25- وتعزيز إمكانية انتفاع أفقر السكان وأضعفهم بشكل أفضل من المعارف والابتكارات على طول سلسلة القيمة الغذائية، بما في ذلك من خلال التدريب وبناء القدرات والوصول إلى الخدمات التي يمكن أن تساهم في الحد من الفاقد والمهدر من الأغذية في جميع مراحل سلسلة القيمة الغذائية؛ (الفاقد والمهدر من الأغذية)
- 26- وتطوير وتعزيز البرامج والشراكات، مثل تلك التي تقودها الدولة أو المجتمع المحلي، بما في ذلك المطابخ المجتمعية وبرامج الوجبات المدرسية، التي تعزز الأعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني، والحد من أوجه عدم المساواة والتهميش، وتعزيز إمكانية الحصول على الأغذية الميسورة الكلفة والكافية والأمنة والمغذية والأنماط الغذائية الصحية، وخاصةً بالنسبة لأفقر الناس وأضعفهم والأكثر عرضةً للتخلف عن الركب. (الحصول على الغذاء)

باء - معالجة أوجه عدم المساواة في النظم ذات الصلة

الحصول على الخدمات والموارد التي تؤثر على الأمن الغذائي والتغذية

ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

- 27- تعزيز إمكانية حصول الجميع على الخدمات والاستثمار فيها، بما في ذلك المساعدات الإنسانية، ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية، مثل خدمات الرعاية الصحية، والتلقيح، والإعاقة، وإعادة التأهيل، والدعم النفسي والاجتماعي، والتعليم على جميع المستويات، والإسكان، وإمدادات الطاقة، والصرف الصحي، ومياه الشرب الآمنة، والنقل، والاتصالات، والبنية التحتية الرقمية والمادية؛ (حصول الجميع على الخدمات)
- 28- وتعزيز التعليم والمعلومات المبنية على الأدلة والسهلة الاستخدام والشفافة بشأن المخاطر التغذوية والصحية المتعلقة بالأنماط الغذائية لجميع المستهلكين وخاصةً أفقر السكان وأضعفهم؛ (التعليم التغذوي)
- 29- وإرساء إمكانية انتفاع الجميع ببرامج الحماية الاجتماعية وتعزيزها والاستثمار فيها، باعتبارها دعمًا مباشرًا للأمن الغذائي والتغذية. وينطوي ذلك على تحليل الحواجز المحددة التي تحول دون الانتفاع بنظم الحماية الاجتماعية ومعالجتها، وتعزيز مشاركة المنظمات والجهات الفاعلة المحلية والمجتمعية في تصميم سياسات وبرامج الحماية الاجتماعية وتنفيذها ورصدها؛ (الحماية الاجتماعية)

30- والاستفادة من الحيز المالي، بما في ذلك من خلال تدابير مثل الضرائب التصاعدية، حسب الاقتضاء، لإعطاء الأولوية للخدمات العامة الأساسية واستخدام الموارد المتاحة لدعم أشد الفئات السكانية تضرراً من انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية بشكل عادل ومعالجة الدوافع الكامنة وراء أوجه عدم المساواة؛ (الحيز المالي)

التجارة والاستثمارات وتعبئة الموارد وإدارة الديون المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية

ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية القيام بما يلي:

31- دمج التركيز العادل في النظم الزراعية والغذائية بشأن القضايا المتعلقة بالتجارة والاستثمارات والسياسات الاقتصادية الكلية¹²، مع الاعتراف، في المنتديات المناسبة، بالحاجة إلى معالجة التحديات المتعلقة بإدارة الديون، وخاصةً في البلدان التي تعاني من حالة مديونية حرجة أو المعرضة لهذا الخطر، بما في ذلك البلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية، والتفاوت في الفرص والثروة وقوة اتخاذ القرار، لتنفيذ خطة عام 2030؛ (المساواة في التجارة والاستثمارات والسياسات الاقتصادية الكلية)

32- وتعزيز الشفافية والمشاركة الشاملة لجميع أصحاب المصلحة المعنيين، وخاصةً أفقر السكان وأضعفهم، في المناقشات بشأن اتفاقيات التجارة والاستثمارات المتعددة الأطراف وتنفيذها، لتشجيع الأنماط الغذائية الصحية من خلال النظم الغذائية المستدامة والزراعة المستدامة والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية؛ (الشفافية)

33- وتعزيز نظام التجارة المتعدد الأطراف القائم على القواعد وغير التمييزي والمفتوح والعادل والشامل والمنصف والشفاف مع منظمة التجارة العالمية في أساسه؛ (التجارة المتعددة الأطراف القائمة على القواعد)

34- وتقييم آثار الديون الوطنية غير المستدامة على الأمن الغذائي والتغذية، من جميع المصادر، ومساعدة البلدان النامية في تحقيق القدرة على تحمل الديون على المدى الطويل من خلال الإدارة السليمة للديون والسياسات المنسقة الرامية إلى تعزيز تمويل الديون وتخفيف أعباء الديون وإعادة هيكلة الديون ومبادلات الديون وتعبئة الموارد المحلية، حسب الاقتضاء، على أساس كل حالة على حدة، لتعزيز قدرة البلدان على تحقيق أهداف التنمية المستدامة¹³، وخاصةً الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة؛ (إدارة الديون)

وينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

35- مواصلة الجهود الرامية إلى رصد تركيز السوق عبر مختلف المقاييس ومعالجته، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الشركات الكبيرة، من خلال تعزيز شفافية المعلومات المتعلقة بمياكل السوق الزراعية الدولية واختلال التوازن في القوة، ومن خلال تعزيز التنوع والمنافسة في النظم الزراعية والغذائية؛ (تركز السوق في النظم الزراعية والغذائية)

وينبغي للحكومات القيام بما يلي:

36- مواصلة الجهود الرامية إلى توجيه السياسات الزراعية وإعادة توجيهها حسب الاقتضاء، لتحسين النتائج بالنسبة إلى السكان، بمن فيهم المنتجون ذوو الدخل المنخفض والذين يفتقرون إلى الموارد، وسبل العيش، والمناخ، والتنوع البيولوجي، والأمن الغذائي والتغذية، بما في ذلك من خلال النهج الزراعية والإيكولوجية وغيرها من الأساليب

¹² توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي في مجل السياسات بشأن تقلبات الأسعار والأمن الغذائي.

¹³ القرار A/RES/78/137، ديسمبر/كانون الأول 2023، ولا سيما الفقرة 26.

المبتكرة، والممارسات الزراعية الجيدة، والحلول المبتكرة القائمة على العلوم والأدلة، نحو تأثيرات أكثر إيجابية، مع التخفيف من المقايضات المحتملة ومراعاة السياقات الوطنية والضروريات والقدرات ومستويات التنمية. (السياسات الزراعية)

جيم - معالجة الدوافع الاجتماعية والسياساتية وغيرها من الدوافع الكامنة وراء أوجه عدم المساواة

الدوافع النظامية الكامنة وراء أوجه عدم المساواة

ينبغي للحكومات القيام بما يلي:

37- معالجة الدوافع النظامية الكامنة وراء أوجه عدم المساواة، وخاصةً حيثما تكون مركبةً ومتعددةً، من خلال وضع السياسات والممارسات، بما في ذلك من خلال تعزيز القدرة على التصرف، والإدماج الهادف، والمشاركة والتمثيل لأولئك الذين يواجهون عدم المساواة، لدعم الأعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني؛ (المشاركة والتمثيل)

وينبغي للحكومات والمنظمات الدولية القيام بما يلي:

38- تعزيز تماسك السياسات وتنسيقها على كافة المستويات عبر القطاعات مثل الزراعة والثروة الحيوانية ومصايد الأسماك والغابات والمياه والصرف الصحي والبيئة والصحة والاقتصاد والمالية والتجارة والعمل والحماية الاجتماعية، من خلال تعزيز المنصات المشتركة بين الوزارات والمحلية والوطنية والإقليمية والدولية المعنية بالأمن الغذائي والتغذية مع التركيز القوي على الحد من أوجه عدم المساواة؛ (تصحيح متعدد القطاعات)

وينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

39- تحديد تضارب المصالح وإدارته، بما في ذلك في خدمات البحوث والإرشاد، من خلال وضع الضمانات والسياسات واللوائح وتعزيزها، بما في ذلك تلك التي تناهض اختلال التوازن في القوة في النظم الزراعية والغذائية وتلك التي تعطي الأولوية للمصلحة العامة والشفافية واتخاذ القرارات على نحو تشاركي؛ (تضارب المصالح)

40- زيادة الاستثمارات المسؤولة والمستدامة¹⁴ من جميع المصادر ومن خلال آليات التمويل المتنوعة لدعم التحول العادل في النظم الغذائية، وخاصةً بالنسبة إلى البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان النامية غير الساحلية؛ (التمويل المستدام)

41- وتعزيز تبادل المعارف والممارسات ونقل التكنولوجيا بشروط طوعية ومتفق عليها بشكل متبادل على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والدولي، من خلال آليات مثل التعاون بين الشمال والجنوب، والتعاون في ما بين بلدان الجنوب، والتعاون الثلاثي؛ (نقل المعرفة)

42- وتطوير الدعم المالي والفني، بما في ذلك لبناء القدرات الإحصائية ونقل التكنولوجيا بشروط طوعية ومتفق عليها بشكل متبادل، بما في ذلك من خلال أطر مبتكرة مثل التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، من بين

¹⁴ مبادئ الاستثمار الرشيد في نظم الزراعة والأغذية الخاصة بلجنة الأمن الغذائي العالمي

أمور أخرى، لتعزيز قدرات الحكومات على القيام باستثمارات مسؤولة في ما يتصل بالأمن الغذائي والتغذية؛ (الدعم المالي والفني للتعاون)

43- ومعالجة الأسباب الهيكلية لعدم المساواة بين الجنسين، بما في ذلك القوانين والسياسات والأعراف والمواقف الاجتماعية التمييزية، وحالات الصراع، والممارسات العرفية الضارة والقوالب النمطية الجنسانية، من أجل إعمال حقوق المرأة والفتيات، وخاصةً حق الإنسان في مستوى معيشي لائق، بما في ذلك الحق في الغذاء الكافي. ويستلزم ذلك تعزيز نهج سياساتي منسق ومتكامل يأخذ في الاعتبار أبعادًا متعددة ومركبة لـ [عدم المساواة] [أوجه عدم المساواة] ويدعم تنفيذ سياسات وبرامج تستجيب للقضايا الجنسانية في جميع القطاعات، فضلاً عن برامج الحماية الاجتماعية. وينبغي لهذه السياسات والبرامج أن تهدف إلى معالجة انتشار العنف الجنساني والاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي، ودعم رسم الخرائط والتخفيف بصورة منهجية من مثل هذه المخاطر؛ (سياسات المساواة بين الجنسين)

44- ومعالجة الأسباب الهيكلية للتمييز العنصري أو الإثني وأوجه عدم المساواة، بما في ذلك القوانين والسياسات التمييزية، والمعايير الاجتماعية والثقافية، والمواقف، والصور النمطية العنصرية والإثنية، والممارسات الثقافية الضارة، والعنصرية والتمييز العنصري بجميع أشكاله، من أجل تحقيق المساواة في الكرامة والحقوق. ويستلزم ذلك اتخاذ تدابير فعالة لمراجعة السياسات الحكومية وغيرها من السياسات العامة وإلغاء القوانين واللوائح التي يخلق تأثيرها التمييز العنصري أينما وجد،¹⁵ وتدعيمه؛ (سياسات المساواة العنصرية والإثنية)

45- وتعزيز السياسات الشاملة المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة والشيخوخة، بما في ذلك برامج الحماية الاجتماعية لضمان الدخل والصحة والتغذية، وتوفير الغذاء الكافي والميسور الكلفة والصحي والمغذي والمناسب ثقافيًا. ويستلزم ذلك ضمان المشاركة الهادفة للأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص المصابين بأمراض مزمنة وكبار السن في وضع هذه السياسات والبرامج وتنفيذها واحترام حقوقهم في اتخاذ القرارات بشأن حياتهم ورعايتهم وعلاجهم.¹⁶ (حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة)

وينبغي للحكومات القيام بما يلي:

46- تعزيز فرص حصول الجميع على عمل لائق ودخل معيشي في الزراعة والنظم الغذائية، مع إيلاء اهتمام خاص للشباب والعمال الموسميين، من خلال تعزيز وإنفاذ الأطر التنظيمية والقوانين لتمكين الأجور التي توفر مستوى معيشيًا مناسبًا؛ (العمل اللائق)

47- واحترام حقوق العمال وتعزيزها وإعمالها، مع منع انتهاكات حقوق العمال، بما في ذلك تلك المتعلقة بالعمل القسري وعمالة الأطفال،¹⁷ وظروف العمل والأجور غير المتساوية، مع تعزيز نظم التفتيش، في المهن المرتبطة بالزراعة والنظم الغذائية؛ (حقوق العمال)

¹⁵ إعلان وبرنامج عمل ديربان.

¹⁶ القرار A/RES/61/106 اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

¹⁷ مع الأخذ بعين الاعتبار الخطوط التوجيهية لسياسة منظمة العمل الدولية بشأن تعزيز العمل اللائق في القطاع الزراعي والغذائي.

48- ووضع سياسات تهدف إلى معالجة العبء غير المتكافئ الذي تتحمله النساء والفتيات من مسؤوليات الرعاية والعمل المنزلي، وتعزيزها وتنفيذها. ويمكن أن تشمل هذه التدابير الرامية إلى التوفيق بين العمل المدفوع الأجر وغير المدفوع الأجر، على سبيل المثال لا الحصر، ترتيبات العمل المرنة، وحماية الأمومة، وإجازة الوالدين المدفوعة الأجر، وبرامج الحماية الاجتماعية، وتوفير خدمات اجتماعية ونظم رعاية شاملة ويسهل الوصول إليها وذات جودة عالية وميسورة الكلفة، بما في ذلك رعاية الأطفال. (الفجوات بين الجنسين)

الأزمات المناخية والإيكولوجية والسياسية والاقتصادية والإجراءات المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية

ينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

49- إعطاء الأولوية للسكان الذين تتعرض سبل عيشهم وسلامتهم للتهديد بسبب تغير المناخ وفقدان التنوع البيولوجي وتدهور الأراضي والكوارث الطبيعية والصراعات والاحتلال والصدمات والأزمات وكذلك الأزمات الممتدة،¹⁸ من خلال سياسات هادفة وتخصيص الموارد، بما في ذلك من خلال تطوير المهارات والاعتراف بالمعارف والممارسات التقليدية للشعوب الأصلية¹⁹ والمجتمعات المحلية وزيادة مصادر الدخل وتكييفها وتنويعها، فضلاً عن تعزيز الوصول إلى نظم الإنذار المبكر والإجراءات الاستباقية وخدمات إدارة مخاطر المناخ؛ (حماية وتأمين سبل عيش المجتمعات المحلية المعرضة للخطر) (اتفق عليه بعد التشاور).

50- وتعزيز المشاركة والتمثيل الآمنين والهادفين لأولئك الذين هم أكثر عرضةً لصدمات المناخ في صنع القرار بشأن العمل المناخي على جميع المستويات؛ (المشاركة في العمل المناخي)

51- ومعالجة انعدام الأمن الغذائي وجميع أشكال سوء التغذية بما في ذلك في سياقات الطوارئ الإنسانية والصراعات، بما يشمل الصراعات المسلحة، والكوارث الطبيعية والأزمات¹² والاحتلال، من خلال تعزيز برامج المساعدة الإنسانية والتنمية المتناسقة والمنسقة بشكل جيد،²⁰ مثل بناء القدرة على الصمود، بموازاة دعم الجهود الرامية إلى تحقيق التنمية²¹، والالتزامات الوطنية والدولية بحقوق الإنسان، وخاصة الأعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي، فضلاً عن القانون الإنساني الدولي؛ (التربط بين العمل الإنساني والتنمية والسلام)

52- وتعزيز آليات التمويل المسؤولة والمستدامة لدعم التحول نحو نظم غذائية أكثر إنصافاً واستدامةً وشمولاً وقدرةً على الصمود لتحقيق الأعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني. (تمويل تحويل النظم الغذائية)

¹⁸ إطار العمل بشأن الأمن الغذائي والتغذية في ظل الأزمات الممتدة الصادر عن لجنة الأمن الغذائي العالمي

¹⁹ انظر أحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بقدر ما يكون كل صك من هذه الصكوك ذا صلة وقابلاً للتطبيق ويقدر ما تم الاتفاق عليها و/أو الاعتراف بها و/أو تأييدها من قبل الدول الأعضاء المعنية.

²⁰ انظر القرار A/RES/46/182 "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ".

²¹ انظر مثلاً القرار A/RES/76/163 "الحق في التنمية".

دال - تعزيز نظم البيانات والمعرفة لتمكين فهم أفضل لأوجه عدم المساواة في المجالات ذات الصلة بالأمن الغذائي والتغذية، ورصدها

جمع البيانات بشأن الأمن الغذائي والتغذية، وتحليلها واستخدامها

ينبغي للحكومات والمنظمات الدولية وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

53- إعطاء الأولوية لبناء القدرات في مجال جمع بيانات الأمن الغذائي والتغذية وتحليلها واستخدامها في المناطق التي تفتقر إلى بيانات حالية متعلقة بالأمن الغذائي والتغذية، بما في ذلك من خلال الجامعات المحلية والمؤسسات البحثية، مع الاعتراف بتنوع الأساليب التي تستخدمها الجهات التي تعدّ البيانات²² مع التركيز على البلدان التي تفتقر إلى الموارد والبنى التحتية ومحو الأمية والمهارات المتعلقة بالبيانات، من أجل توجيه عملية شاملة لصنع القرار في ما يتعلق بالأمن الغذائي والتغذية؛²³ (بناء القدرات في مجال بيانات الأمن الغذائي والتغذية)

54- تحديد الثغرات في البيانات وسدّها، بما في ذلك البيانات النوعية والمصنّفة،²⁴ من خلال الاستثمار في جمع البيانات بشأن الأمن الغذائي والتغذية وتحليلها واستخدامها،²⁵ بهدف ضمان تحديد الهياكل والاتجاهات التي تولد أو تديم أوجه عدم المساواة ورصدها، وتقييم المجموعات التي لديها أفقر نتائج الأمن الغذائي والتغذية في سياقات مختلفة. وينبغي لهذه الإجراءات أن تولي اهتمامًا خاصًا لأفقر المناطق وأكثرها ضعفًا والمناطق النائية، من أجل توجيه عملية تشاركية وشاملة لصنع القرار السياسي فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتغذية للتغلب على أوجه عدم المساواة في النظم الغذائية؛ (سد الثغرات في بيانات الأمن الغذائي والتغذية)

وينبغي للحكومات والمنظمات الدولية القيام بما يلي:

55- جمع وتقاسم البيانات لرصد اتجاهات السوق للنظم الزراعية والغذائية، بما في ذلك تركيز السوق للاسترشاد بها في التدابير السياساتية الرامية إلى معالجة ومنع التركيز وأوجه عدم المساواة؛ (بيانات عن اتجاهات السوق)

56- وتعزيز أطر الحوكمة المبتكرة والشاملة لبيانات الأمن الغذائي والتغذية التي تحقق التوازن الصحيح بين إمكانية الحصول على المعلومات وتشاركتها وحمايتها والخصوصية والأمن، بهدف خلق الثقة والاطمئنان،²⁶ مع تيسير الانتفاع على نحو منصف بالمنافع الناشئة عن هذه البيانات. (حوكمة بيانات الأمن الغذائي والتغذية)

²² الفقرة 5 من توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي الخاصة بالسياسات بشأن تعزيز جمع بيانات الأمن الغذائي والتغذية وأدوات التحليل ذات الصلة واستخدامها لتحسين عملية اتخاذ القرارات دعمًا للإعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني.

²³ التوصية 3 (ح) من توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي الخاصة بالسياسات بشأن تعزيز جمع بيانات الأمن الغذائي والتغذية وأدوات التحليل ذات الصلة واستخدامها لتحسين عملية اتخاذ القرارات دعمًا للإعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني.

²⁴ مع الأخذ في الاعتبار توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي الخاصة بالسياسات بشأن تعزيز جمع بيانات الأمن الغذائي والتغذية وأدوات التحليل ذات الصلة واستخدامها لتحسين عملية اتخاذ القرارات دعمًا للإعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني.

²⁵ مع الأخذ في الاعتبار الفقرة 5 من توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي الخاصة بالسياسات بشأن تعزيز جمع بيانات الأمن الغذائي والتغذية وأدوات التحليل ذات الصلة واستخدامها لتحسين عملية اتخاذ القرارات دعمًا للإعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني.

²⁶ الفقرة 11 من توصيات لجنة الأمن الغذائي العالمي الخاصة بالسياسات بشأن تعزيز جمع بيانات الأمن الغذائي والتغذية وأدوات التحليل ذات الصلة واستخدامها لتحسين عملية اتخاذ القرارات دعمًا للإعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني.

البحوث المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية

ينبغي للحكومات وجميع أصحاب المصلحة المعنيين القيام بما يلي:

- 57- زيادة الاستثمارات المسؤولة في البحوث والمعارف المتعلقة بالنظم الزراعية والغذائية، بما في ذلك توحيد البيانات الإحصائية للأمن الغذائي والتغذية، وطرق جمع البيانات وتحليلها، والمقاييس والمؤشرات المتعلقة بمجالات الأمن الغذائي والتغذية التي تسهل إعداد التقارير الموحدة على المستوى العالمي، ودمج الأبعاد المتعددة والمركبة لـ [عدم المساواة] [أوجه عدم المساواة] في جميع جوانب البحوث؛ (الاستثمار في البحوث)
- 58- وتعزيز تطوير البحوث التي تركز على الدوافع النظامية والمباشرة الكامنة وراء أوجه عدم المساواة على صعيد الأمن الغذائي والتغذية، واستخدامها، مع إيلاء اعتبار خاص للبحوث التي تُجرى في البلدان النامية ومن جانبها، بما في ذلك البحوث النوعية والتشاركية، بالتعاون مع الجامعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني ومؤسسات المعارف المحلية، بموازاة مراعاة المعارف المتنوعة، مثل تلك التي يتمتع بها الفلاحون والمزارعون الأسريون وأصحاب الحيازات الصغيرة، بمن في ذلك المنتجون الحرفيون وصغار منتجي الأغذية، وضمان حماية معارفهم وابتكاراتهم وممارساتهم التقليدية. (المعرفة المتنوعة)